كخذ روف الوليد المثقف فوصف المضاف الي المعرف بال بالمعرف
بها والصفة لاتكون اعرف من الموصوف ولا يرد على اطلاقهم
قولهم هنا ان المضاف الي المعرفة معرفة مالا يتعرف بالاضافة
كالصفة المضافة الي معمولها والمتوغل في الابهام والواقع موقع
نكرة لما تقرر في باب الاضافة من ان كلا منها لا يتعرف بالاضافة
والحكم اذا علم في بابه لشيء كان قيد الحكم الذي يذكر مطلقا
في باب اخر باب في ذكر المبتدا والخبر وما يتعلق بهما من
الاحكام والمبتدا هو الاسم المجرد عن العوامل اللفظية لفظا
او حكما مخبرا عنه او وصفا رافعا لما انفصل واغنى والخبر ما تحصل به
الفائدة مع مبتدا غير الوصف المذكور وبدأ هنا وفي الجامع
بالمبتدا قبل الفاعل تبعا لسيبويه انه اصل المرفوعات وخالف
في الثلاثة ورد بانا الفاعل نظرا الي انه اصلها كلها قال وذهب جمع
الي ان كلا منهما اصل واختاره الرضي قال ابو حيان وهذا الخلاف
لا يجدي فائدة المبتدا والخبر كلاهما مرفوعان باتفاق كالله ربنا
ومحمد عليه الصلوة والسلام نبينا لمن يعتقد عدم ايمانه
وانما اختلفوا في رافعهما على اقوال اصحها ان المبتدا مرفوع
بالابتداء وهو التجرد عن العوامل اللفظية للاسناد والخبر مرفوع
بالمبتدا وصح رفعه به وان كان يقع جامدا لان اصل العمل للطلب
والمبتدا طالب للخبر من حيث كونه محكوما به طلبا لا نسبيا كان
فعمل الشرط لما كان طالبا للجواب عمل فيه عند طائفة واعلم ان
الاصل في المبتدا ان يكون معرفة لان الغرض من الكلام حصول الفائدة
والمبتدا مخبر عنه والاخبار عن غير معين لا يفيد ولان القصد
من الكلام اعلام السامع ما يحتمل ان يجهله والامور الكلية قلما

ان

ان يجهلها احد وانما تحمل الامور الجزئية واورد على الاول
نحو الفاعل نكرة وهو مخبر عنه واجيب بان الفاعل تخصص الحكم
المتقدم عليه قال الرضي وهذا وهم لانه اذا احصل تخصيصه
بالحكم فقط كان بغير الحكم غير مخصص فيكون قد حكمت قبل
معرفته وقد قالوا ان الحكم على الشيء لا يكون الا بعد معرفته
اذا علمت ذلك فلا يبتدا بنكرة الا اذا افادت والفائدة تحصل
في الغالب اذا تخصصت النكرة بمخصص من المخصصات وهي كثيرة
وانهاها بعضهم الي تسع وثلثين موضعا وذكر بعضهم انها ترجع
الي شيئين العموم والخصوص وظاهر كلامه اعتماد ذلك حيث قال
ويقع المبتدا نكرة ان عم كل فرد من جنسه او خص فرد ما من ذلك
الجنس فالعام نحو ما رجل في الدار لان النكرة في سياق النفي تعم
فاذا عمت كان مدلولها جميع افراد الجنس فاشبهت المعرف بلام
الجنسية ومنه نحو لا اله مع الله وكل له قانتون ومن يقم اقم
معه والخاص نحو ولعبد مومن خير من مشرك لان الوصف يخصص
الموصوف النكرة فتحصل به فائدة ليست لعبد الذي لم يوصف
ويحتمل ان يكون من الاول ايضا ومن الخاص قوله عليه الصلوة
والسلام خمس صلوات كتبهن الله على العباد لتخصيصه بالاضافة
وقوله امر بمعروف صدقة ونهي عن منكر صدقة وقولك رجل
جاءني لانه بمعنى رجل صغير جاءني ويقع الخبر مفردا جامدا فلا يحتمل
ضمير المبتدا او مشتقا فيحتمله مالم يرفع ظاهرا او ضميرا بارزا
ويجب ابراز المتحمل وان امن اللبس اذا جري الوصف على غير
من هو له ويقع جملة لها اي فيها رابط وجوبا يربطها بالمبتدا
الذي سيقت له اسمية كانت او فعلية ويجوز حذفه ان علم
ونصب بفعل او وصف او جر باسم عامل او حرف تبعيض او ظرفية

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)